



المجلس — الدورة ٢٣٦

الجلسة السادسة

(قاعة المجلس، يوم الجمعة الموافق ٢٠٢٥/١١/٢١، الساعة ١٠,٠٠)

موجز القرارات

جلسة مغلقة

غير متاحة

جلسة مفتوحة

طلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للانضمام إلى برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران في شمال آسيا (COSCAP-NA)

٥- ذكر المجلس بالقرار الذي اتُخذ بشأن هذا الموضوع في جلسته السابقة (انظر موجز القرارات C-DEC 236/5)، وأحاط علماً باعترام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الإذلاء ببيان شفوي على أساس اهتمامها الخاص بالمسألة. ولكن نظراً إلى عدم تمكّن ممثلي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من المشاركة في جلسة المجلس عن بُعد بسبب مشاكل فنية، كما حدث في ٢٠٢٥/١١/١٩، تقرّر توزيع البيان كتابة على أعضاء المجلس وإدراجه كمرفق لمحضر هذه الجلسة.

توفير خدمات معلومات طقس الفضاء

٦- استأنف المجلس النظر في هذا البند على أساس نصّ مشروع قرار المجلس الذي عمّمه رئيس المجلس بالبريد الإلكتروني في ٢٠٢٥/١١/٢٠.

٧- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15774 بشأن تأسيس الخدمة العالمية لمعلومات طقس الفضاء، بما في ذلك الأحكام الفنية، وتحديد مراكز عالمية وإقليمية لطقس الفضاء (SWXCs) وإطار الخدمة، فضلاً عن ملاحظات لجنة الملاحة الجوية على النحو الوارد في تقريرها الشفوي؛

(ب) أقرّ بنتائج الجمعية العمومية في دورتها الثانية والأربعين بشأن هذه المسألة، بما يتماشى مع القرار الذي اتخذته المجلس خلال الدورة ٢٣٥ (انظر موجز القرارات C-DEC 235/16)، مؤكداً بأنه لا ينبغي إجراء أي أعمال إضافية بشأن الآلية العالمية لاسترداد التكاليف؛

(ج) أقرّ أيضاً بأن إطار الخدمة الحالي وعملية تعيين مراكز طقس الفضاء التي تتألف من شبكة منسّقة من المراكز العالمية والإقليمية المعيّنة يوفّران خدمة موحّدة ومنسّقة تشكّل حجر الزاوية لضمان موثوقية معلومات طقس الفضاء ودقّتها وحسن توقيتها من أجل ضمان سلامة الطيران الدولي؛

(د) أقرّ كذلك بأن باب إدراج مراكز عالمية وإقليمية جديدة مفتوح أمام أي جهة تقدم الخدمات تستوفي المعايير الفنية المحدّدة بالتنسيق مع المنظّمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)؛

(هـ) طلب من لجنة الملاحة الجوية أن ترصد فعالية خدمة معلومات طقس الفضاء لضمان استمرار العمل بإطار الخدمة كما يجب، مشيراً إلى أنه على ضوء الفقرة السابقة، لا يلزم إجراء تقييم للعدد الأمثل لهذه المراكز على النحو المتوقّع في الدورتين ٢١٥ و ٢١٩ (انظر موجز المقررات C-DEC 215/7 و C-DEC 219/7).

انعقاد الدورة الأربعين للجنة القانونية

٨- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15783 التي عرضت مقترحاً لانعقاد الدورة الأربعين للجنة القانونية.

٩- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) وافق على عقد الدورة الأربعين للجنة القانونية في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠/١٠/٢٠٢٦ في مقرّ الإيكاو؛

(ب) وافق كذلك على جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة القانونية، على النحو المبين في المرفق (أ) من ورقة العمل C-WP/15783؛

(ج) وافق على توجيه الدعوة لحضور الدورة الأربعين للجنة القانونية إلى كلّ الدول غير المتعاقدة وإلى المنظّمات الدولية المذكورة في المرفق (ب) من ورقة العمل C-WP/15783؛

أحدث المعلومات عن خارطة طريق الإيكاو لتنفيذ نتائج مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والهدف العالمي الطموح الطويل الأجل

١٠- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15778 التي عرضت أحدث المعلومات عن النتائج الأولية للدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية، كما عرضت معلومات إضافية عن التقدّم المحرز مؤخراً في إطار اللبانات الأساسية الأربع لخارطة طريق الإيكاو. كما نظر المجلس في تقرير شفوي مقدّم من لجنة المناخ والبيئة (CEC) عن هذا الموضوع.

١١- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) ذكّر بالقرارات المتخذة في الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية، وأكد مرة أخرى على أهميّة التسريع في تقييم برامج جديدة لترخيص مستوى الاستدامة لأنواع الوقود المؤهل لخطة كورسيا (وقود الطيران المستدام ووقود الطيران المنخفض الكربون). وفي هذا الصدد، رحّب المجلس بالجهود الجارية في إطار أحد برامج ترخيص

مستوى الاستدامة المؤهل لتوسيع نطاق أهليته بحيث يشمل وقود الطيران المنخفض الكربون، وأكد على أهمية العمل الجاري على مستوى لجنة حماية البيئة في مجال الطيران (CAEP) فيما يتعلق بتسريع تحليل واعتماد قيم دورة الحياة لمصادر الوقود الجديدة ومساراتها وشهادات استدامتها، فضلاً عن إجرائها دراسة بشأن نظم احتساب الوقود للطيران الدولي التي تتطوي على النظر في كل أنواع الوقود (وقود الطيران المستدام ووقود الطيران المنخفض الكربون).

(ب) أقرّ بأهمية تسريع وتيرة العمل على دعم تنفيذ تدابير إزالة الكربون في مجال الطيران وتدابير التنمية المستدامة وتمويلها، بما في ذلك من خلال إنشاء برنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في إطار الهدف العالمي الطموح طويل الأجل (ACT-LTAG) وتسهيل الحصول على التمويل لسدّ الفجوة المالية؛

(ج) دكر بطلب الجمعية العمومية إلى المجلس بمواصلة رصد خارطة طريق الإيكاو وتحديثها بوصفها وثيقة قابلة للتعديل، مع الاستمرار في إحراز التقدّم في مجال اللبنة الأساسية الأربع المترابطة بطريقة متوازنة ومراقبة وشفافة، طالباً من الأمانة العامة تقديم خارطة طريق محدّثة للإيكاو من أجل تنفيذ نتائج مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والهدف العالمي الطموح طويل الأجل، مع مراعاة القرارات المتخذة في الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية للإيكاو، بالإضافة إلى النتائج ذات الصلة بذلك الصادرة عن مؤتمر الأطراف الثلاثين لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، وتسليط الضوء على الأولويات والموارد اللازمة، لينظر فيها المجلس في دورته ٢٣٧؛

(د) إدراكاً للطبيعة الشاملة لعمل المنظمة على تنفيذ نتائج مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والهدف العالمي الطموح طويل الأجل، طلب من الأمانة العامة تقديم تقرير عن كلّ الأنشطة الجارية في إطار خارطة طريق الإيكاو، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في إطار برنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في مجال وقود الطيران المستدام خلال المراحل المختلفة من هذا الدعم، واتفق في هذا الصدد على تنظيم إحاطة غير رسمية بشأن خارطة طريق الإيكاو المحدثة خلال الدورة ٢٣٧.

آخر المستجدات بشأن العمل المتعلق بخطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كوريا)

١٢- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15779 التي عرضت أحدث المعلومات عن العمل المنجز بشأن تنفيذ خطة كوريا منذ آخر مرة نظر فيها المجلس خلال الدورة ٢٣٥، بما في ذلك النتائج الأولية للدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية، كما عرضت معلومات إضافية عن التقدّم المحرز مؤخراً في إطار اللبنة الأساسية الأربع لخارطة طريق الإيكاو. بالإضافة إلى ذلك، نظر المجلس في تقرير شفوي مقدّم من لجنة المناخ والبيئة (CEC) عن هذا الموضوع.

١٣- بعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أحاط علماء بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15779، ولا سيّما فيما يتعلّق بالتقدّم المحرز في كلّ جوانب تنفيذ خطة كوريا، مع الترحيب بزيادة عدد الدول المتطوعة في الخطة وعدد الدول التي تقدّم بيانات من خلال السجل المركزي لخطة كوريا؛

ب) أعرب عن تقديره لكندا على دعمها خمس دول إضافية عبر شراكات الأصدقاء في إطار برنامج المساعدة وبناء القدرات والتدريب المتعلق بخطة كورسيا، معرباً في الوقت نفسه عن امتنانه لكلّ الدول الـ ١٦ التي توفّر خيراً لهذه الشراكات؛

ج) أحاط علماً بتطبيق إجراء الموافقة الكتابية المعجلة، بصفة استثنائية ومن دون أن يشكّل ذلك سابقة، للحصول على موافقة المجلس على تحديث وثيقتين من وثائق الإيكاو بشأن الوقود المؤهل لخطة كورسيا هما "القيم الافتراضية لانبعاثات دورة الحياة في إطار خطة كورسيا لأنواع الوقود المؤهل" و"منهجية خطة كورسيا لحساب القيم الفعلية للانبعاثات خلال دورة حياة الوقود"، وذلك بهدف تلبية الطلب الصادر عن مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والقرار ٤٢-٢١ الصادر عن الجمعية العمومية. في هذا الصدد، أشار المجلس إلى أنه في غياب أيّ تعليقات على البريد الإلكتروني المورّع على ممثلي المجلس والمورّع في ١٢/١١/٢٠٢٥، وافق المجلس على التعديلات المقترحة، على أن تُنشر لاحقاً على الموقع الإلكتروني العام للإيكاو؛

د) دعا لجنة حماية البيئة في مجال الطيران إلى تسريع وتيرة العمل على تحليل واعتماد قيم دورة الحياة لمصادر الوقود الجديدة ومساراتها وشهادات استدامتها من أجل الاستجابة لطلب المؤتمر الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والقرار ٤١-٢١ الصادر عن الجمعية العمومية بشأن توسيع نطاق إنتاج وقود الطيران المستدام ووقود الطيران المنخفض الكربون ومصادر الطاقة النظيفة الأخرى ونشرها على الصعيد العالمي.

حماية البيئة - التطورات الأخيرة في الإيكاو وغيرها من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

١٤- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15777 التي عرضت تحديثاً عن الأنشطة البيئية في الإيكاو وهيئات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الدولية، بما في ذلك مشاركة الإيكاو في مؤتمر الأطراف الثلاثين (COP 30) لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ. كما نظر في تقرير شفوي مقدّم من لجنة المناخ والبيئة عن هذا الموضوع.

١٥- بعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15777 والمعلومات المحدثة الشفوية التي قدّمها الأمانة العامة بشأن مشاركة الإيكاو في مؤتمر الأطراف الثلاثين (COP 30) لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، بما في ذلك النتائج والقرارات المتخذة ذات الصلة بالطيران، على أن يُقدّم تقرير شامل إلى المجلس خلال الدورة ٢٣٧؛

ب) أحاط علماً كذلك بأن أبرز الرسائل التي وجّهتها الإيكاو إلى مؤتمر الأطراف الثلاثين سلّطت الضوء على ما يلي: الحاجة إلى تسريع وتيرة العمل على توسيع نطاق استخدام وقود الطيران المستدام ووقود الطيران المنخفض الكربون ومصادر الطاقة النظيفة الأخرى في مجال الطيران على الصعيد العالمي وفقاً لاتفاقيات الإيكاو؛ والتقدّم المُحرز في التنفيذ المتين لخطة كورسيا وضرورة إصدار الحكومات خطابات التفويض لتسهيل الحصول على وحدات الانبعاثات المؤهلة لخطة كورسيا وتوافرها؛ ودعم التنفيذ من خلال برنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في مجال وقود الطيران المستدام؛ وتدشين مركز الإيكاو للاستثمار المالي لتسهيل الحصول على التمويل اللازم لمشاريع إزالة الكربون في مجال الطيران؛ والتخوف الواضح إزاء فرض الضرائب على قطاع الطيران؛

ج) أعرب عن قلقه الشديد إزاء المقترحات التي تعتبر قطاع الطيران مصدراً محتملاً للجيابيات والضرائب من أجل تعبئة الأموال لأنشطة المناخ في قطاعات أخرى، مذكراً بالمناقشة على مستوى الجمعية العمومية بشأن هذا الموضوع، والتي أعربت خلالها الدول الأعضاء في الإيكاو عن قلقها البالغ إزاء تزايد عدد هذه المقترحات، مقرة بأن هذه المبادرات تشكل تدابير مزدوجة قائمة على آليات السوق تؤدي إلى فرض رسوم مزدوجة على انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في قطاع الطيران، مما يؤثر سلباً على تنفيذ خطة كورسيا، وبالتالي على الهدف العالمي الطموح الطويل الأجل. وفي هذا الصدد طلب المجلس من الإيكاو أن تواصل التعبير عن هذه الشواغل في إطار جهودها للتواصل مع الدول الأعضاء ومع هيئات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الدولية.

استعراض تقرير الاجتماع السادس والثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران وتنظيم الاجتماع السابع والثلاثين للفريق وجدول أعماله

١٦- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15770 التي عرضت تقريراً عن نتائج الاجتماع السادس والثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/36) الذي انعقد في الفترة من ٧ إلى ١١/٤/٢٠٢٥. ونظر المجلس أيضاً في التقارير الشفوية المقدمة من لجنة الملاحة الجوية ولجنة أمن الطيران بهذا الشأن.

١٧- بعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير ذي الغلاف الأصفر للاجتماع السادس والثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران مع مراعاة النتائج الرئيسية للاجتماع الملخصة في ورقة العمل C-WP/15770، بما في ذلك مشروع التعديل رقم (١٩) على الملحق السابع عشر - "أمن الطيران" الوارد في المرفق (أ) من ورقة العمل C-WP/15770، ووافق في هذا الصدد على التوصيات ذات الصلة الواردة فيه؛

ب) رَحَّب بالأعمال التي قامت بها المجموعة المصغرة المعنية بالمراجعة (SRG) لإجراء استعراض أولي للتعديل المقترح على الملحق التاسع وفقاً للإجراءات المعتمدة حديثاً لمراجعة مشاريع التعديلات على الملحقين التاسع - "التسهيلات" والسابع عشر - "أمن الطيران". وفي هذا الصدد، أحاط المجلس علماً بملاحظات المجموعة المصغرة المعنية بالمراجعة على النحو المبين في الفقرة ٣ من التقرير الشفوي للجنة أمن الطيران.

ج) وافق على تعميم التعديل رقم (١٩) المقترح على الملحق السابع عشر، على النحو الوارد في المرفق (أ) من ورقة العمل C-WP/15770، على الدول والمنظمات للتشاور معها، بصيغته المعدلة من قبل لجنة أمن الطيران فيما يتعلق بتعريف "العوامل البشرية" وحذف تعريف "الأداء البشري" إلى أن يبدأ استخدام هذا المصطلح في الملحق السابع عشر.

د) وافق على عقد الاجتماع السابع والثلاثين لفريق الخبراء في الفترة من ١٣ إلى ١٧/٤/٢٠٢٦ بناءً على جدول الأعمال المقترح في المرفق (ب) من ورقة العمل C-WP/15770 بصيغته المعدلة من قبل لجنة أمن الطيران والواردة في تقريرها الشفوي بشكل مختلط، وذلك للسماح بتوسيع نطاق المشاركة قبل المراقبين والجهات المعنية الأخرى، مع تشجيع أعضاء الفريق ومستشاريهم بشدة على الحضور شخصياً؛

هـ) اعتمد قائمة المنظمات التي سُنَّجَّه إليها الدعوة بصفة مراقب على النحو الوارد في المرفق (ج) من ورقة العمل C-WP/15770؛

و) أحاط علماء ببرنامج عمل فريق الخبراء للفترة ٢٠٢٥-٢٠٢٦ على النحو المبين في المرفق (د) من ورقة العمل C-WP/15770، وفي هذا الصدد، أقرّ بتعليقات لجنة الملاحاة الجوية التي شددت على الحاجة إلى نهج منسق لمعالجة المواضيع الشاملة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي والآثار الأمنية الناشئة المترتبة على تكنولوجيات مثل نظم الطائرات غير المأهولة (UAS) والتنقل الجوي المتقدّم (AAM)، مع مراعاة نتائج الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية والأعمال الجارية بين فرق الخبراء المعنية.

أي أعمال أخرى

ورقات عمل المجلس الموزعة طي مذكرة من الرئيس

١٨- أحيط علماء بأنه نظراً لعدم ورود أيّ تعليقات بحلول ٢٠٢٥/١١/١٨ على مذكرتي الرئيس PRES SS/3768 و PRES SS/3803 المؤرختين في ٢٠٢٥/١١/١٢، يُعتبر أنّ المجلس قد وافق على المقترحات الواردة في ورقتي العمل التاليتين:

- ورقة العمل C-WP/15785 - "اقتراح لتسوية الاشتراكات المتأخرة لدومينيكا"
- ورقة العمل C-WP/15786 - "اقتراح لتسوية الاشتراكات المتأخرة لساو تومي وبرينسيبي"

— انتهى —